



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التربية الوطنية

مؤسسة التربية و التعليم الخاصة **سليم**

ETABLISSEMENT PRIVE D'EDUCATION ET D'ENSEIGNEMENT **SALIM**



www.ets-salim.com



021 87 10 51



021 87 16 89



Hai Galloul - bordj el-bahri alger

رخصة فتح رقم 1088 بتاريخ 30 جانفي 2011

ثانوي - ابتدائي - متوسط - ثانوي

اعتماد رقم 67 بتاريخ 06 سبتمبر 2010

ديسمبر 2017

المستوى : الثانية ثانوي (تسيير واقتصاد) (2ASGE)

المدة: 01س00

اختبار الفصل الأول في مادة القانون

أكمل ما يلي:

1- القاعدة القانونية هي :

.....

.....

2 - : هي قواعد لا يجوز للأفراد مخالفة الحكم الذي تقرره لإرتباطها ب.....

3- : هي قواعد يجوز للأفراد مخالفة الحكم الذي تقرره لإرتباطها ب.....

4 - القانون الخاص:.....

.....

5 - القانون الدولي الخاص:.....

.....

.....

6 - التشريع العادي:

.....

.....

.....

7 - مكونات القضاء العادي هي :

..... *

..... *

..... *

الصفحة 2/1

فعلول سرج البحري - الجزائر

Web site : www.ets-salim.com / Fax 023.94.83.37 : الفاكس : Tel : 0560.94.88.02/05.60.91.22.41/05.60.94.88.05 : ☎

8- مكونات القضاء الإداري هي:

.....*

.....*

.....*

9 - تتضمن أحكام (مبادئ) الشريعة الإسلامية:

.....*

.....*

.....*

.....*

10- عناصر العرف هي:

.....*

.....*

11 -: من مبادئ الشريعة الإسلامية وهو ما اتفق عليه جماعة المسلمين المجتهدين على حكم

شرعي .

بالتوفيق

التصحيح النموذجي

- 1- قاعدة القانونية هي : هي خطاب موجه للأشخاص يأمرهم بفعل شيء أو النهي عنه لتنظيم العلاقات بينهم.(1ن)
 - 2 – القواعد الآمرة: هي قواعد لا يجوز للأفراد مخالفة الحكم الذي تقرره لإرتباطها بالنظام والمصلحة العامة.(2ن)
 - 3-القواعد المكملة هي قواعد يجوز للأفراد مخالفة الحكم الذي تقرره لإرتباطها بالمصلحة الخاصة للفرد.(2ن)
 - 4 - القانون الخاص: هو مجموعة القواعد القانونية التي تنظم العلاقات الناشئة بين طرفين أو أكثر سواء كانوا أشخاصاً طبيعيين أو معنويين فهو ينظم المصالح الخاصة للأفراد.(1ن)
 - 5 – القانون الدولي الخاص: هو مجموعة القواعد القانونية التي تنظم العلاقات بين الأشخاص حين تشمل عنصر أجنبي كتحديد المحكمة المختصة و القانون الواجب تطبيقه إضافة إلى كل القضايا المتعلقة ب (1ن)
- الزواج بأجنبي
- إبرام عقد في الخارج
- عقار موجود في دولة أجنبي
- 6 – التشريع العادي:أو القانون : هو مجموعة القواعد القانونية التي تضعها السلطة فكل دولة لها قانون خاص بها(1ن)
 - 7 –مكونات القضاء العادي: (3ن)
 - *المحاكم الابتدائية
 - *المجالس القضائية
 - *المحكمة العليا
 - 8-مكونات القضاء الإداري: (2ن)
 - * مجلس الدولة
 - *المحاكم الإدارية
 - *محكمة التنازل
 - 9 – تتضمن أحكام الشريعة الإسلامية: (4ن)
 - *القرآن الكريم
 - *السنة النبوية الشريفة
 - *الإجماع
 - * القياس
 - 10-عناصر العرف هي:(2ن)
 - *العنصر المادي :هو تكرار سلوك الناس في مسألة ما خلال مدة طويلة و بصفة مستمرة غير منقطعة
 - *العنصر المعنوي :هو إعتقاد الناس و إحساسهم بأن العادة التي إعتادوا على إتباعها ملزمة عليهم قانوناً
 - 11 - الإجماع : من مبادئ الشريعة الإسلامية وهو ما إتفق عليه جماعة المسلمين المجتهدين على حكم شرعي . (1ن)